S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1994/742
20 June 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

تقرير الأمين العام عن مسألة هايتي

١ - هذا التقرير مقدم إلى مجلس الأمن عملا بالفقرة ١٦ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، التي قرر فيها أن يبقي قيد الاستعراض المستمر، على أساس شهري على الأقل، إلى حين عودة الرئيس المنتخب ديمقراطيا، جميع التدابير المنصوص عليها في القرار ٩١٧ والقرارات السابقة ذات الصلة، وطلب إلى الأمين العام، آخذا في الاعتبار آراء الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، أن يقدم تقارير عن الحالة في هايتي وتنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز والاجراءات التشريعية، بما فيها الأعمال التحضيرية للانتخابات التشريعية وإعادة احلال الديمقراطية على الوجه الكامل في هايتي، والحالة الانسانية في ذلك البلد، ومدى فعالية تنفيذ الجزاءات، على أن يقدم التقرير الأول في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

٢ - ومنذ اتخاذ القرار ٩١٧ (١٩٩٤) في ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، لم يحرز أي تقدم في سبيل تنفيذ اتفاق جزيرة غفرنرز. بل على نقيض ذلك، زاد التوتر نتيجة اقامة حكومة غير شرعية وتعاظم تأثير الجزاءات الاقتصادية وتواصل القمع والأزمة الانسانية.

٣ - وقد أيد القائد الأعلى للقوات المسلحة الهايتية خطوة إحلال رئيس آخر، بصورة غير شرعية محل رئيس جمهورية هايتي الشرعي، وهي محاولة أدانها في ١١ أيار/مايو ١٩٩٤ أعضاء مجلس الأمن والمجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية. وأعلن قاضي المحكمة العليا السيد إميل جوناسان، بصفته رئيسا مؤقتا للجمهورية ورئيس لمجلس الوزراء، أنه سينظم انتخابات في نهاية هذا العام وأنه سيتخلى عن منصبه في شباط/فبراير ١٩٩٥، بعد انتخاب رئيس جديد للجمهورية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

٤ - وأدان رئيس الوزراء بالانابة في الحكومة الدستورية، السيد روبرت مالفال، حكومة السيد جوناسان غير الشرعية، ودعا اللواء سيدراس إلى أن يتنازل، وفقا لالتزامه بموجب اتفاق جزيرة غفرنرز. وقد أدانت الأحزاب السياسية الرئيسية أيضا تنصيب السيد جوناسان ووصفته بأنه غير دستوري.

٥ - وتوطيدا لنفوذه، أصدر السيد جوناسان مؤخرا سلسلة من البيانات، كانت الغاية من ورائها تقييد الحريات العامة. وأعلن أيضا أن الهايتيين الملتمسين الفرار من البلد إلى الولايات المتحدة سيواجهون العقاب وأن نظامه سينفذ مرسوما صدر عام ١٩٨٠، ينص على توقيع عقوبات على الهجرة السرية. وفي ١١ حزيران/يونيه، أعلن حالة الطوارئ، على أساس أن الأمة تواجه خطرا بالغا وتهديدات بالاحتلال. وهناك الآن لجنة لادارة الأزمة، تدرس التدابير التي ينبغي تنفيذها في إطار حالة الطوارئ.

230694 230694 94-26066

٦ - وبرغم الجدول الزمني للانتخابات، لم يتخذ أي إجراء تشريعي تحضيرا للانتخابات التشريعية، كما أن مجلس النواب، الذي كان من المقرر أن يستأنف دورته في ١٣ حزيران/يونيه، لم يتمكن من الاجتماع.

٧ - وبعد أن نظر مجلس الأمن في التطورات التي طرأت مؤخرا في هايتي، قرر المجلس بقراره ٩١٧ (١٩٩٤)، المتخذ في ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، أمورا، من جملتها فرض تدابير اضافية لتشديد الجزاءات ضد السلطات غير الشرعية في ذلك البلد.

٨ - وأكدت منظمة الدول الأمريكية من جديد في الفقرة خامسا - ٢ من قرارها MRE/RES.6/94 الذي اتخذته بالاجماع دورة اجتماع وزراء الخارجية المخصص لهايتي المعقودة يومي ٦ و ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، ضرورة أن تدعم دول المنظمة والأمم المتحدة وتعزز تدابير حظر مثل وقف الرحلات الجوية التجارية وتجميد الأصول التي يملكها النظام القائم بحكم الأمر الواقع في هايتي وأنصاره، كما هو منصوص عليه في القرارات MRE/RES.2/91 و MRE/RES.3/92 و MRE/RES.4/92، وتعليق المعاملات المالية مع هايتي.

٩ - ونظرت دول أعضاء فرادى في فرض عقوبات أخرى أو هي نفذتها. وفي بيان الاستنتاجات الذي صدر في ٣ حزيران/يونيه في نيويورك (S/1994/686، المرفق)، أعرب أصدقاء الأمين العام المعني بهايتي عن استعدادهم للنظر، على صعيد وطني، في تدابير اضافية مثل وقف الرحلات الجوية التجارية وحظر المعاملات المالية الدولية. وعلى أثر ذلك البيان، حظرت الولايات المتحدة الأمريكية، في ١٠ حزيران/يونيه، جميع الرحلات الجوية التجارية إلى هايتي ومنها اعتبارا من ٢٥ حزيران/يونيه، فضلا عن التحويلات المالية إلى ذلك البلد أو منه. وأوقفت كندا، فضلا عن بنما، رحلاتهما الجوية التجارية إلى هايتي ومنها.

١٠ - وفي سبيل تضييق الحصار حول الجزيرة، قامت الولايات المتحدة بوزع سفينتين اضافيتين تابعتين للبحرية مقابل شواطئ هايتي، مما زاد عدد سفن الولايات المتحدة إلى ثماني سفن، وهي تعمل مع سفينة كندية وسفينة أرجنتينية وسفينة هولندية. ومن المتوقع أن تصل سفينة فرنسية عما قريب. وتم أيضا وزع زوارق صغيرة تابعة للولايات المتحدة للقيام بأعمال الدورية بمحازاة السواحل.

١١ - واتخذت أيضا خطوات على البر، لانفاذ الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن في قراره ٩١٧ (١٩٩٤). وفي هذا الصدد، حث مجلس الأمن الأمين العام على أن يستجيب بشكل إيجابي لطلب الجمهورية الدومينيكية فريقا من الخبراء التقنيين لتقييم الحالة على حدودها مع هايتي ولتقديم توصيات إلى الأمين العام. وبناء على ذلك، أوفد الأمين العام فريقا من ثلاثة أشخاص، قام بزيارة الجمهورية الدومينيكية من ١٩ إلى ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٤، وقدم تقريره إلى الأمين العام في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤. وعلى أساس ذلك التقرير، نقل الأمين العام في ٩ حزيران/يونيه ملاحظاته وتوصياته إلى حكومة الجمهورية الدومينيكية. وفي ١٥ حزيران/يونيه، أقرت اللجنة التي أنشأها مجلس الأمن بموجب القرار ٨٤١ (١٩٩٣) مبادئ توجيهية موحدة بشأن إدارة أعمالها، إلى جانب قائمة شاملة بالأشخاص الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرة ٣ من القرار ٩١٧ (١٩٩٤). وأحيلت هذه المبادئ التوجيهية إلى جميع الدول الأعضاء في ٢١ حزيران/يونيه، للعلم والتوجيه.

١٢ - وفي تطور متصل بذلك، أشار الرئيس بالاغير والسيد دانتي كابوتو، ممثلي الخاص والمبعوث الخاص للأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، في بيان مشترك صدر في ١ حزيران/يونيه، إلى أن عدة بلدان ستقدم المساعدة التقنية لانفاذ الحظر، بموجب ترتيبات ثنائية. وسيوفد عدد من الخبراء الأجانب، حده الأقصى ٦٠ خبيرا، إلى الحدود، وستوفر المعدات اللازمة لضمان مراقبة حركة المرور في البر والملاحة في البحر.

١٣ - ووفقا للفقرة ٧ (أ) من القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، سمح الرئيس بالاغير بإعادة فتح الحدود مع هايتي، التي كانت قد أغلقت في أول الأمر اغلاقا تاما، لنقل المواد الغذائية والامدادات الطبية. ورحب أصدقاء الأمين العام، في بيان النتائج التي توصلوا إليها، بقرار الجمهورية الدومينيكية وطلبها المساعدة التقنية الدولية، معربين عن استعدادهم لمساعدتها على تحقيق هذا الهدف.

١٤ - أما فيما يتعلق بحقوق الانسان، فقد تردت الحالة ترديا حادا، مع بروز أنماط جديدة للقمع، كالاختطاف واغتصاب أفراد أسر الناشطين سياسيا. ومنذ اتخاذ القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، وثقت البعثة المدنية الدولية ٥٠ حادث قتل تتصل بأسباب سياسية. وثبت، في عدد متزايد من الحالات، تورط عناصر من القوات المسلحة أو أعضاء الجبهة الثورية للتقدم والرقي. وتبدو عمليات تنفيذ الاعدام متسقة مع القضاء بشكل منظم على أعضاء المنظمات الشعبية التي تؤيد العودة إلى نظام دستوري.

١٥ - ولا تزال البيئة الأمنية غير مستقرة إلى حد بعيد، ووقعت حوادث تعرض فيها موظفو بعض السفارات وضباط الأمن التابعون للأمم المتحدة للتهديدات والترهيب من قبل مدنيين مسلحين وأفراد عسكريين. على أن وزارة الاعلام ذكرت في بلاغ صحفي صدر في ١٣ حزيران/يونيه، أن جميع الأجانب المقيمين في هايتي يتمتعون بضمانة كاملة تكفل سلامتهم وأنه يمكنهم ممارسة أنشطتهم بحرية. لكن النظام أعلن، في ١٧ حزيران/يونيه، اقامة "مناطق استراتيجية يمنع التجول فيها"، محظورة على جميع الأجانب. وتشمل هذه المناطق المياه الاقليمية في نطاق ٣ أميال، والحدود البرية والأماكن التي تقع فيها هوائيات اللاسلكي.

١٦ - ولا تزال الحالة الانسانية في هايتي تتردى رغم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمات غير حكومية ومانحون ثنائيون. وكانت الاستجابة غير مشجعة للنداء الذي اشتركت في توجيهه الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في آذار/مارس ١٩٩٣؛ بلغت التبرعات ٩,٦ مليون دولار مقابل احتياجات محددة تبلغ ٦٢,٧ مليون دولار. وتعين على منظمات الأمم المتحدة أن تعتمد على مواردها الأساسية الخاصة بها لمواصلة برامج أساسية. بيد أن الأهم من ذلك أن العديد من المانحين قد تبرعوا إما مباشرة وإما عن طريق منظمات غير حكومية. ويقدر مجموع قيمة المساعدة الانسانية المقدمة في عام ١٩٩٣ بمبلغ ٦٨,٥ مليون دولار في مجالات الصحة والمعونة الغذائية والمياه والمرافق الصحية والزراعة. وتشير الدلائل الأولية إلى أنه ستجرى مواصلة هذا المستوى من النشاط في عام ١٩٩٤ إذا سمحت الظروف بذلك. وبالاضافة إلى ذلك، بدأت الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية برنامجا لادارة الوقود لتوفير الوقود اللازم لاستمرار أنشطة المساعدة الانسانية.

١٧ - ووجهت عقبات في تقديم المساعدات الانسانية، وبيئة الأمن غير المستقرة المبينة أعلاه. ومع أن الواردات من المستحضرات الصحية الأساسية والمواد الغذائية معفاة من الحظر التجاري المفروض بمقتضى القرار ٩١٧ (١٩٩٤)، فإنها تضاءلت بشكل كبير، مما أثر في المخزونات المتاحة منها لوكالات المساعدة الانسانية. وهناك ندرة في النقد المحلي لدفع أثمان البضائع المحلية. وتصادف مشاكل فيما يتعلق بشحن امدادات الاغاثة وتوزيعها داخليا. كما تؤثر حالة الأمن المزعزعة المعروضة أعلاه على عمليات الاغاثة الانسانية.

- - - - -